

نظام حكومة الجمعية (النظام السياسي السويسري)

يعرف هذا النظام بالنظام المجلسي* و يتميز بخاصيتين أساسيتين هما : تركيز السلطة في يد البرلمان وتبعية السلطة التنفيذية للبرلمان .

أولا- خصائص النظام المجلسي:

1- تركيز السلطة في يد البرلمان :

يتميز نظام حكومة الجمعية بجمع السلطتين التشريعية و التنفيذية في يد البرلمان و بدمج السلطتين.

2- تبعية السلطة التنفيذية للبرلمان :

ترتب على جمع السلطات في يد البرلمان و على قيامه باختيار أعضاء السلطة التنفيذية خضوع هذه الأخيرة خضوعا تاما و تبعيتها تبعية كاملة للبرلمان.

و يعني ذلك أن البرلمان يتولى توجيه الحكومة و الإشراف عليها في عملها . وله الحق في تعديل قراراتها و إلغائها. ويكون الوزراء مسؤولين سياسيا عن عملهم أمام البرلمان الذي يحق له عزلهم إذا استغلوا مناصبهم السياسية في تحقيق أغراض خاصة بدلا من المصلحة العامة.

* لقد اتبعته فرنسا في عدة مراحل من تطورها السياسي و الدستوري منذ الثورة الفرنسية بين 1792 و 1795 و في سنة 1848 و بين 1871 و 1873 و في بداية قيام الجمهورية الثالثة في عهد الرئيس أدولف تيير (Adolphe THIERS) ثم في عهد الرئيس ماك ماهون . (Patrice de MAC MAHO N)

و كان نظام الجمهورية الرابعة الفرنسية التي امتدت من سنة 1947 إلى 1958 نظاما مجلسيا فعليا و نظاما برلمانيا نظريا حيث تركزت السلطة في يد الجمعية الوطنية. و عرفت هذه الجمهورية الرابعة رئيسين : الأول هو فانسان اوريول (VINCENT AURIOL) الذي عاش بين 1884 و 1966 و كان اشتراكيا و رئيسا للجمعية الوطنية و رئيسا للجمهورية من يوم 16 يناير 1947 إلى يوم 16 يناير 1954 . و الرئيس الثاني هو روني كوتي (René COTY) المولود سنة 1882 و المتوفى في سنة 1962 و الذي تولى رئاسة الجمهورية الفرنسية من يوم 16 يناير 1954 إلى يوم 08 يناير 1959 . و كانت الثورة التحريرية المسلحة الجزائرية سببا في انهيار و سقوط الجمهورية الرابعة و قيام الجمهورية الخامسة.

و اتبعت تركيا في بداية قيام الجمهورية في سنة 1924 النظام المجلسي لكن مصطفى كمال أتاترك مؤسس الجمهورية التركية أقام نظاما شموليا سيطر على الحكم خلال العشرينيات و الثلاثينيات من القرن العشرين و تعتبر سويسرا الفيدرالية البلد الوحيد الذي طبق النظام المجلسي بنجاح و لازال قائما حتى الآن . و يرجع ذلك إلى تاريخ وتكوين و ثقافة الشعب السويسري.

و بالتالي لا وجود للتوازن بين السلطتين التشريعية و التنفيذية في هذا النظام ، و تبقى الحكومة برئيسها وبكل وزرائها مسؤولة أمام البرلمان.

و بشكل مختصر يمكن القول، إن نظام حكومة الجمعية هو نظريا نظام برلماني تحول إلى نظام مجلسي فعليا بسبب سيطرة البرلمان على السلطة نتيجة لعدم توفر أغلبية برلمانية و صعوبة حل البرلمان و سيطرة مبدأ سيادة البرلمان الذي يمثل الأمة.

ثانيا- النظام السويسري:

سويسرا دولة اتحادية مكونة من 7 مقاطعات و 30 نصف مقاطعة، و تقرر هذا الاتحاد بصفة رسمية سنة 1848، بعد انتهاء الحرب الأهلية التي دامت سنتين تغلب فيها الأنصار الذين كرسوا أفكارهم في دستور 1848، و تعتمد سويسرا مبدأ الحياد الدائم.

و تتميز سويسرا بأنها تطبق الديمقراطية شبه المباشرة، بشكل واسع مع تطبيق بقايا الديمقراطية المباشرة في ثلاث مقاطعات صغيرة. و في المجال السياسي تأخذ بنظام حكومة الجمعية الاتحادية (الفدرالية)، و المجلس الاتحادي أو الفدرالي.

1- الجمعية الاتحادية (الفدرالية): البرلمان:

تتكوّن من مجلسين هما :

أ- المجلس الوطني :

يمثل شعب الاتحاد على أساس نائب واحد لكل 25 ألف مواطن، و ينتخب هذا المجلس لمدة 4 سنوات وفقا لنظام التمثيل النسبي و يبلغ عدد أعضائه 200 نائبا.

ب- مجلس المقاطعات (الولايات أو الدويلات) :

يمثل هذا المجلس المقاطعات بمعدل نائبين لكل مقاطعة و نائب واحد لكل نصف مقاطعات و هذا بغض النظر عن الكثافة السكانية.

- اختصاصات الجمعية: تتولى بالإضافة إلى سن القوانين المهام الآتية :

- انتخاب المجلس الفدرالي
- انتخاب رئيس الاتحاد.
- تعيين أعضاء المحكمة الفدرالية.

- تعيين قائد الجيش.
- حل الخلافات المتعلقة باختصاصات السلطات الاتحادية.

2- المجلس الاتحادي : الفدرالي :

يتولى هذا المجلس مهام السلطة التنفيذية و هو يتألف من 7 أعضاء تنتخبهم الجمعية الاتحادية بالأغلبية المطلقة لمدة 4 سنوات كما تنتخب من بينهم رئيسا للاتحاد لمدة سنة فقط غير قابلة للتجديد مباشرة. و يقوم رئيس المجلس الاتحادي بوظيفة رئيس الدولة إلا أن سلطاته شرفية فقط فهو لا يتميّز عن بقية أعضاء المجلس الفدرالي.

- صلاحيات المجلس الاتحادي:

- يمارس هذا المجلس السلطة الحكومية بصفة جماعية و لا يستطيع الاجتماع إلا بحضور 4 من أعضائه ويتولّى كل عضو وزارة من الوزارات.
- بإمكان المجلس تقديم مشاريع قوانين و كذلك تقديم تقارير بناء على طلب من الجمعية الاتحادية.
- نشير إلى أن الجمعية الاتحادية لها الحق في توجيه الأسئلة و الاستجواب إلى أعضاء المجلس الاتحادي و في حالة سحب الثقة منه فإنه لا يقدم استقالته و لكن هو ملزم بأن يعدّل سياسته طبقا لرغبة الجمعية الاتحادية.